دروس 3441 هـ

# درس فجر الأحد - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 3-8-3441 هـ

عبدالرحمن البراك

---

ولا يزال الذين كفروا حتى تأتيهم السعادة نعم اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولا يزال الذين كفروا في مرية منه حتى تأتيهم الساعة بغتة حتى تأتيهم الساعة بغتة او يأتيهم عذاب يوم عقيم - 00:00:00

الملك يومئذ لله يحكم بينهم الذين امنوا وعملوا الصالحات في جنة النعيم والذين كفروا وكذبوا باياتنا فاولئك لهم عذاب مهين والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا او ماتوا ليرزقنهم الله رزقا - 00:00:28

حسنا ليدخلنهن مدخلين يرضونه جزاك الله خير لا اله الا الله يقول تعالى لا يزال الذين كفروا في مرية منه في منية من هذا انشق وهم مصرون على الكفر والتخذيب - 00:01:02

حتى تأتيهم الساعة يوم القيامة او يأتيهم عذاب عازل في الدنيا او يأتيهم عذاب يوم عظيم لا خير فيه لهم عذاب يوم عظيم فاذا جاءت الساعة انكشف الغطاء وتبين لهم - 00:01:42

انهم على بعض كانوا على باطل يأتي لهم عذاب يوم عظيم. قال الله الملك يومئذ الملك يومئذ الملك يومئذ الملك يومئذ لله يحكم بينهم يوم القيامة الرب تعالى بالملك فلا منكر لاحد. في الدنيا فيها ملوك - 00:02:11

تبليغ الله لهم يؤتي الملك من يشاء وينزع الملك ممن يشاء يوم القيامة لا ملك ولهذا اذا اخذ الله السماوات والارض بيديه ليقول اين اين المتكبرون؟ اين المتجبرون الملوك يومئذ الملك يومئذ - 00:02:40

لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ماجد يوم الدين ملك يوم الدين الملك يومئذ الله يحكم بينهم الله يحكم يوم القيامة بين الناس بين المؤمنين والكفار يتبين المحق من المبطل - 00:03:15

ويجزي الله الفريقين كل مما يناسبه. فالذين امنوا وعملوا الصالحات لهم جنات النعيم والذين كفروا وكذبوا باياتنا فاولئك لهم عذاب مهين هذا هو الحكم يظهرها الحكم بينهم بجزائهم يوم القيامة يوم - 00:03:46

عظيم تبين فيه الحقائق وينقصه الغطاء وكسرنا عنك غطاك فبصرك اليوم حديد ثم قال تعالى والذين هاجروا في سبيل الله ثم قتلوا او ماتوا هذا فريق من المؤمنين الذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله - 00:04:13

ثم قتلوا او ماتوا يعني ماتوا باسباب الموت المعتادة لا بالقتل او قتلوا في سبيل الله ليرزقنهم الله رزقا حسنا يصيبهم ثوابا عظيما خاصا بهم ينسوا حالهم المهاجرون المجاهدون لهم فضل ومنزلة عند الله ولهذا - 00:04:41

الجنة مئة درجة بين الدرجتين كما بين السماء والارض اعدها الله للمجاهدين ليرزقنهم الله رزقا حسنا. وان الله لهو خير الرازقين ليدخلنهم مدخلا يرضونه يدخلنهم الجنة يرضونه وان الله لعليم حليم - 00:05:18

فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم وفي هذا ابلغ تظليل في الهجرة والجهاد وفي هذه الايات تنويه بشأن الهجرة والجهاد والمهاجرين المجاهدين الهجرة والجهاد من اجل الاعمال اللي انا فيها - 00:05:42

وتضحية للنفوس وانسان على الدنيا نساء بمرضات الله وايثار نقرر على الاهل والاوطان المهاجر يترك وطنه ويترك اهله لدين الله للفقراء المهاجرين قد ما اخرجوا من ديارهم واموالهم. يبتغون فضلا من الله ورضوانه وينصرون الله ورسوله. اولئك هم الصادقون - 00:06:09

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين عن الامام البغوي رحمه الله تعالى قوله تعالى ولا يزال الذين كفروا في مرية منه اي في شك مما القى الشيطان - 00:06:54

ثالثا لرسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون ما باله ذكرها بخير ثم ارتد عنه وقال ابن جريج منه اي من القرآن. هذا هو اظهر الله اعلم وقيل من الدين وهو الصراط المستقيم - 00:07:27

وقيل الموت او يأتيهم عذاب يوم عقيم عذاب يوم لا ليلة له وهو يوم القيامة. والاكثرون على اليوم العقيم. يوم بدر لانه ذكر الساعة من قبل وهو يوم القيامة. وسمي - 00:07:52

يوم بدر عقيما لانه لم يكن في ذلك اليوم للكفار خير العقيم التي لا تأتي بخير. سحاب ولا مطر. والعقم في اللغة المنع يقال رجل عقيم اذا منع من الولد وقيل لانه لا مثل له. في عظم امره - 00:08:22

الى قتال الملائكة فيه. وقال ابن جريج لانهم لم ينظروا فيه الى الليل المساء الملك يومئذ يعني يوم القيامة لله وحده من غير منازع. يحكم بينهم ثم بين الحكم فقال تعالى - 00:08:52

الذين امنوا وعملوا الصالحات في جنات النعيم والذين كفروا وكذبوا باياتنا. فاولئك لهم عذاب مهين. الله اكبر. الله اكبر والذين هاجروا في سبيل الله فارقوا اوطانهم وعشائرهم في طاعة الله وطلب رضاه. ثم قتلوا او ماتوا وهم كذلك - 00:09:24

الحمد لله. يا رب ثم قتلوا او ماتوا وهم كذلك ترى ابن عامر قتلوا بالتشديد قرأ ابن عامر قتلوا الحمد لله. يرحمكم الله ليرزقنهم الله رزقا حسنا والرزق الحسن الذي لا ينقطع ابدا. هو رزق الجنة. وان الله لهو خير الرازقين - 00:10:00

قيل هو قوله بل احياء عند ربهم يرزقون. ليدخلنهم مدخل يرظون لان لهم فيه ما تشتهي الانفس وتلذ الاعين. وان الله لعليم بنية حليم عنهم بادر بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - 00:10:41

الصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم وبارك. اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب العقيقة وسنة الولادة عن سلمان ابن عامر نعم نعم - 00:11:16

وسنة الولادة الولادة عن سلمان بن عامر الظبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع الغلام عقيقة تهريقوا عنه دما واميطوا عنه الاذى رواه الجماعة الا مسلم وعن سمرة رضي الله عنه قال - 00:11:36

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل غلام رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم سابعه ويسمى فيه ويحلق رأسه رواه الخمسة وصححه الترمذي وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:06

عن الغلام شاتان متكافئتان وعن الجارية شاة رواه احمد والترمذي وصححه وفي لفظ امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نعق عن الجارية شاة وعن الغلام شاتين رواه احمد وابن ماجة - 00:12:31

وعن ام كرز الكعبية انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال نعم عن الغلام شاتان وعن الانثى واحدة لا يضركم ذكرانا كنا او اناثا لا يضركم ذكرانا كنا او اناثا - 00:12:54

رواه احمد والترمذي وصححه نعم وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة وقال لا احب العقوق وكأنه كره الاسم وقالوا يا رسول الله - 00:13:17

انما نسألك عن احدنا يولد له قال من احب منكم ان ينسك عن ولده فليفعل عن الغلام شاتان متكافئتان وعن الجارية شاة رواه احمد وابو داود والنسائي وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - 00:13:40

ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بتسمية المولود يوم سابعه ووضع الاذى عنه والعق رواه الترمذي وقال حديث حسن غريب وعن بريدة الاسلمي رضي الله عنه قال كنا في الجاهلية اذا ولد لاحدنا غلام - 00:14:03

ذبح شاة ولطخ رأسه بدمها فلما جاء الله بالاسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطخه بزعفران رواه ابو داوود عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:25

عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا رواه ابو داوود والنسائي وقال بكبشين كبشين وعن ابي رافع ان حسن ابن علي رضي الله

عنهما لما ولد ارادت امه فاطمة رضي الله عنها ان تعق عنه بكبشين - 00:14:47
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعقي عنه ولكن احلقي شعر رأسه فتصدقي بوزنه من الورق ثم ولد حسن رضي الله حسين رضي الله عنه وصنعت مثل ذلك - 00:15:14
رواه احمد وعن ابي رافع قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن في اذن الحسين حين ولدته فاطمة بالصلاة رواه احمد وكذلك ابو داوود والترمذي وصححه وقال الحسن - 00:15:30
وعن انس ان ام سليم ولدت غلاما قال فقال لي ابو طلحة احفظه حتى تأتي به النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه به وارسلت معه بتمرات فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضغها - 00:15:52
ثم اخذها من فيه فجعلها في في الصبي وحنكه به وسماه عبدالله الله اكبر وعن سهل بن سعد قال اوتي بالمنذر بن ابي اسيد الى النبي صلى الله عليه وسلم حين ولد - 00:16:11
فوضعه على فخذه وابو اسيد جالس فلها النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه فامر ابو اسيد بابنه فاحتمل من فخذه يقول ايش فلها لها لها فلها النبي صلى الله عليه وسلم بشيء بين يديه - 00:16:29
فامر ابو اسيد بابنه فاحتمل المشهور اسيد امر سيدنا نعم. فامر ابو وسيد بابنه فاحتمل من فخذه واستفاق النبي صلى الله عليه وسلم فقال اين الصبي فقال ابو وسيد قلبناه يا رسول الله - 00:16:58
قال ما اسمه قال فلان قال ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر. لا اله الا الله. متفق عليهما الله اكبر الله اكبر انتهى الباب لا اله الا الله اتفقت هذه الاحاديث - 00:17:23
لعلها عشرة على مشروعية العقيدة وهي ما يذبح الشكر لله على نعمة المولود ودلت هذا هذا الفرق في في العقيقة بين الذكر والانثى وهذا احد المواضع التي يقول فيها الانثى على النصف - 00:17:43
الذكر فانه يعاق على وعن والمواضع التي نفترق في في الحكم وان الانثى على النصف هذا احدها والاخر الشهادة شهادة المرأة على النصف من شهادة الرجل وكذلك في العشق رزق الجالية - 00:18:16
او عتق الرجل يعدل عتق جاريتين خمسة مواضع الانثى فيها شهادة والعتق والعقيقة ودية كما تضمنت هذه الاحاديث سنن تعلق بالمولود وهو انه يعق عنه يوم سابعه ويسمى يعني صرنا يوم السابع - 00:19:27
وهذي على وجه الاستحباب والا فيجوز تسمية المولود في يوم ولادته ان النبي صلى الله عليه وسلم ولد له ابراهيم وقال عليه الليلة مولود او ابن سميت باسمي باسم ابي ابراهيم - 00:20:35
يوم مولده وعلم ان ان السابع على وجه الاستحباب ومن سنن الولادة انه يحلق رأس الصبي والجعفر خلافا لما كان عليه الجاهلية. فان الجاهلية كانوا يذبحون عن المولود وهذه اقرها الاستاذ - 00:20:55
لكنه يلطخون على رأس المولود الدم قدامه نجس لا يجوز المولود بدم العقيقة ومن ومما يستحب تحريك الصبي تحذير المولود كان او انثى وهو اطعامه يعني اول ما اول ما يولد - 00:21:31
الطعام حلوا من تمل ونحوه لها ارسل به الى النبي عليه الصلاة والسلام ومعه تمرات فمضى عليه الصلاة والسلام هو جعلها في الفن الصغير ويبتدعها وفي هذا خير للصديد من ضيق النبي عليه الصلاة والسلام - 00:22:13
على اثر مولده لكنه لا يختص تحليلكم باحد يعني ممكن تحمقه امه او ابوه ولا لفلان او فلان ان التبرك النبي صلى الله عليه وسلم وما كان الصحابة يرسلون اولادهم للحنطة من ابو بكر وعمر وما اشبه ذلك - 00:22:52
التبرك ما كانوا يفعلونه الا مع النبي صلى الله عليه وسلم بوضوئه بثيابه بعرقه عليه الصلاة والسلام الشاهد ان الاحاديث هذي كلها دالة على مشروعية العقيقة وظاهر الاحاديث الاولى فارجو كل كل غلام رحيل بعقيقته - 00:23:39
او مرتهن بعقيقته فهذا اخذ العلماء منه وجوب العقيقة الحديث الاخير الذي فيه من احب ان ينسك علقها على الارادة هذا يؤخذ منها ان الامر مسا على وجوه على وجه الحتف - 00:24:35

ومع ذلك نقول ينبغي ينبغي للمسلم ان حافظوا على هذه السنة التي بقوله وبفعله وقد عق عن الحسن عن الحسن والحسين خمس كبشا وفي بعض الروايات كبشا ولعل رواية العدد - 00:25:00
لان ما ارشد اليه لابد ان ان يكون هو الذي يفعله الصلاة والسلام ورواية من ابن عباس ابو داوود والنسائي وقال بكبشين كبشين مداخلة المسائل قال في الحديث الاول وفي الحديث وحديثي ام ام كرز المذكور بعده - 00:25:33
وكذلك حديث بريدة وابن عباس وابي رافع وسيأتي دليل على ان المشروع في العقيقة شاتان عن الذكر وبه قال الشافعي واحمد ابواب ثور وداوود والامام يحيى وحكاه للمذهب وحكاه في الفتح عن الجمهور - 00:27:24
وقال مالك انها شاة عن الذكر والانثى قال في البحر وهو المذهب واستدل على ذلك بحديث بريدة الاتي بلفظ كنا نذبح شاة الى اخره وبحديث ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين - 00:27:44
كبشا كبشا ويجاب عن ذلك بان احاديث الشاتين مشتملة على الزيادة فهي من هذه الحيثية اولى بالقبول واما حديث ابن عباس سيأتي ايضا في رواية منه انه عق عن كل واحد بكبشين - 00:28:04
وايضا القول ارجح من الفعل وقيل ان في اقتصاره صلى الله عليه وسلم على شاة دليلا على ان الشاتين مستحبة فقط وليست بمتعينة والشاة جائزة وغير مستحبة وقيل انه ان لم يتيسر الا شاة - 00:28:23
واما الانثى فالمشروع في العقيقة عنها شاة واحدة اجماعا كما في البحر مرة تكلم ترجيح اما من حيث المعنى فالذي يظهر رواية اظهر لانها هي الموافقة لقوله عليه الصلاة والسلام - 00:28:48
وما كان ليعق عن الحسن وهما بالفاضل نعم الى هون يا عبد الله ان وجدت من ناقشة في غاية الطيب نعم يا محمد الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:29:24
اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه بلوغ المرام. كتاب الصلاة باب صلاة المسافر والمريض قلتم متعكم الله بالصحة والعافية في شرحكم الجامع لفوائد بلوغ المرام - 00:30:36
هذا الباب يشتمل على موضعين. موظوعين. موضوعين صلاة المسافر وصلاة المريض اخص بالذكر لان صلاة المسافر المسافر تختلف تختلف عن صلاة المقيم في عدد ركعاتها ويشرع للمسافر قصر الرباعية ركعتين - 00:31:06
واما صلاة المريض فتخالف الصحيح في صفة ادائها واما صلاة المريض تخالف صلاة الصحيح في صفة ادائها ثمان السفر والمرض من اسباب اباحة الجمع بين الصلاتين ثم قال رحمه الله تعالى وعن عائشة - 00:31:39
السفر والمرض من ايش؟ من الاسباب ثمان السفر والمرض نعم من اسباب اباحة الجمع بين الصلاتين. نعم ثم قال رحمه الله وعن عائشة رضي الله عنها قالت اول ما فرضت الصلاة ركعتين فاقرت صلاة السفر - 00:32:11
واتمت صلاة الحضر متفق عليه وللبخاري ثم هاجر ففرضت اربعا واقرت صلاة السفر على الاول زاد احمد الا المغرب فانها وتر النهار والا الصبح فانها تطول فيها القراءة قلتم حفظكم الله - 00:32:37
هذا الحديث تخبر فيه تخبر فيه ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها عن عدد ركعات الصلاة اول ما فرضت وانها فرضت ركعتين سفرا وحضرا وانه زيد في صلاة الحظر في ثلاث صلوات - 00:33:09
الظهر والعصر والعشاء واقرت صلاة السفر على ما هي عليه وظاهر رواية احمد ان صلاة الفجر لم تزل تطول فيها القراءة والمغرب كانت ثلاثا من اول الامر لانها وتر النهار فلم - 00:33:36
فلم يزد فيهما وفي وفي الحديث فوائد منها الاولى ان ان الصلاة اول ما فرضت ركعتين ان ان الصلاة اول ما فرضت ركعتين ان الصلاة اول من فرض ركعتان. ركعتان - 00:34:02
احسن الله اليك. خبر خبر جدا او ان نعم صحح الثانية اتمام صلاة الحضر الثالثة ان ذلك كان في المدينة بعد الهجرة الرابعة ان صلاة المسافر ركعتان على ما كانت عليه - 00:34:31
الخامسة يصبح استحباب تطويل القراءة في الفجر وان ذلك من حكمة عدم الزيادة فيها السادسة ان صلاة المغرب منذ شرعت كانت

ثلاث ركعات وانه لم يزد فيها لانها وتر النهار - 00:35:01
السابعة وجوب قص الصلاة في السفر لقولها اول ما ما فرضت الصلاة ركعتين فاقرت صلاة السفر وقد استدل بهذا الحديث وقد استدل بهذا الحديث من ذهب الى وجوب القصر وقد اختلف العلماء في حكم القصر في السفر على مذاهب - 00:35:28
احدها انه واجب استدلالا بهذا الحديث وهو مذهب ابي حنيفة وابن حزم وذهب الجمهور الى انه مستحب والاتمام جائز وذهب اخرون الى ان القص رخصة والاتمام افضل ولا ريب ان هذا القول ضعيف - 00:35:58
لانه خلاف هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يرد عليه بحديث رسول الله ويرد عليه بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان تؤتى رخصه - 00:36:26
كما يكره ان تؤتى معصيته وارجح الاقوال والله اعلم والقول بوجوب القصر فيما اتفق على جواز القصد فيه ومع هذا فمن اتم فلا والراجح يا الله وارجح الاقوال والله اعلم - 00:36:46
والقول بوجوب القصر فيما اتفق على جواز القصر فيه ومع هذا فمن اتم فلا يؤمر بالإعادة فليس الاتمام في السفر كالقصر في الحضر لاختلاف الادلة واختلاف المذاهب الثامنة ان مبنى الشريعة على التيسير ورفع الحرج - 00:37:12
التاسعة  تعليل الاحكام الشرعية لقول عائشة رضي الله عنها فانها وتر النهار ولقولها فانها تطول فيها القراءة هذا تعليل لعدم الاهتمام بعدم نعم. نعم احسن الله اليك ثم قال رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها - 00:37:41
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقصر في السفر ويتم ويصوم ويفطر رواه الدارقطني ورجاله ثقات الا انه معلول والمحفوظ عن عائشة رضي الله عنها من فعلها وقالت انه لا يشق علي اخرجه البيهقي - 00:38:10
قلتم متعكم الله بالصحة والعافية المتواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقصر في جميع اسفاره وفي حجة الوداع قال انس رضي الله عنه خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة - 00:38:37
فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة وحديث عائشة رضي الله عنها هذا معلول كما قال المصنف فلم يثبت الاتمام في السفر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن المحفوظ عن عائشة من فعلها رضي الله عنها - 00:39:03
والصواب انها تأولت فبات اول عثمان رضي الله عنه في الاتمام بمنى وروي عنها انها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم افطرت وصمت افطلت افطرت وصمت وصمت وصمت وقصرت وقصرت واتممت - 00:39:29
احسن الله اليك فقال احسنت يا عائشة وهذا لا يصح عنها رضي الله عنها قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ما كانت ام المؤمنين رضي الله عنها لتخالف رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:39:57
وجميع اصحابه فتصلي خلاف صلاتهم والمحفوظ انها انما اتمت بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم متأولة في ذلك انه لا يشق عليها وقوله في الحديث ويصوم ويفطر هذا هو ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:23
في احاديث صحيحة غير هذا الحديث ثم قال رحمه الله تعالى وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يحب ان تؤتى رخصه - 00:40:53
كما يكره ان تؤتى معصيته رواه احمد وصححه ابن ابن خزيمة وابن حبان وفي رواية كما يحب ان تؤتى عزائمه قلتم حفظكم الله الرخصة هي الحكم المتضمن للتخفيف والمعصية مخالفة الامر - 00:41:14
والعزيمة هي الامر المتحتم. المتحتم المتحتم احسن الله اليك والعزائم هي الواجبات وقد تكون الرخصة عزيمة اذا وجب الاخذ بها فتكون رخصة من وجه وعزيمة من وجه كالقصر في السفر على القول بوجوبه - 00:41:42
وكالاكل من الميتة عند الضرورة وفي الحديث فوائد منها الاولى اثبات صفة المحبة لله عز وجل الثانية الترغيب في الاخذ بالرخص الشرعية ومنها القصر في السفر ولاجل هذا ساقه المصنف في الباب - 00:42:14
الثالثة ان الاخذ بالرخص طاعة لله محبوبة طاعة طاعة لله محبوبة له الرابعة اثبات صفة الكراهة لله تعالى الخامسة ان المعاصي مكروهة لله تعالى السادسة التنفير عن معصية الله السابعة - 00:42:43

وصف الله بالعزم فيما اوجب على فيما اوجبه على عباده ثم قال رحمه الله تعالى وعن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة ايام اميال - 00:43:16

او فراسخ صلى ركعتين رواه مسلم وعن انس رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا الى المدينة - 00:43:41

متفق عليه واللفظ للبخاري وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال اقام النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشر يوما يقصر وفي لفظ بمكة تسعة عشر يوما رواه البخاري وفي رواية لابي داوود - 00:44:02

سبع عشرة وفي اخرى خمس عشرة وله عن عمران ابن حصين رضي الله عنه ثماني عشرة وله عن جابر رضي الله عنهما اقام بتبوك عشرين يوما يقصر الصلاة ورجاله ثقات - 00:44:27

الا انه اختلف في وصله قلتم حفظكم الله هذه الاحاديث ظاهرة الدلالة على ان هدي النبي صلى الله عليه وسلم القصر في السفر وتقدم انه صلى الله عليه وسلم لم يثبت عنه انه اتم في شيء من اسفاره - 00:44:51

ويتعلق بهذه الاحاديث مسألتان من مسائل القصر احداهما المسافة التي تقصر فيها الصلاة وقد اختلف الناس في ذلك في ذلك اختلافا كثيرا فذهب الجمهور الى ان الصلاة لا تقصر في اقل من اربعة برد - 00:45:17

وهي ثمانية واربعون ميلا وهي ثمانون كيلو تقريبا كما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما وسيذكره المؤلف وذهبت الظاهرية وذهبت الظاهرية الى جواز القصر في ثلاثة اميال وهي من الكيلوات - 00:45:44

خمسة  وهي من الكيلو واط خمسة استدلالا بحديث انس رضي الله عنه وذهب جمع من اهل العلم الى انه لا تقدير لمسافة القصر بل يجوز القصر في كل سفر قالت المسافة او قصرت - 00:46:10

كما يدل لذلك حديث عائشة رضي الله عنها في اول الباب فاقرت صلاة السفر وما ذهب اليه الجمهور من تقدير المسافة باربعة برد اغبط في التمييز بينما تقصر فيه الصلاة وما لا تقصر - 00:46:35

ومن يعلق جواز القصر على مطلق السفر ولا يحد في ذلك مسافة اقرب الى ظاهر الادلة ولكن يشكل عليه اختلاف الناس في مصطلح السفر فلا بد من ضابط فقيل انه ما يحتاج الناس فيه الى زاد وما زاد - 00:46:57

وايضا يختلف باختلاف وسائل السفر ففي هذا العصر لا يحتاج المسافر بالطائرة والسيارة في كثير من الاحيان الى حمل زاد بل قد لا يحتاج مدة سفر. سفره الى طعام وشراب - 00:47:23

لقصار مدة رحلته فلا بد من ربط هذا الضابط بالسفر على الوسائل القديمة ولهذا يختلف الناس في هذا العصر في مسمى السفر فلا يسم فلا يسمون سفرا الا ما كان الى بلاد بعيدة - 00:47:43

او قريبة يطول مكثه بها وبهذا يتبين ان ما ذهب اليه الجمهور ابعد عن ابعد عن الاشكال ابعدوا عن الاشكال ولو قيل بالعمل الرائيين فيقول يجوز القصر في كل ما يسميه الناس سفرا - 00:48:06

ولو لم يبلغ اربعة برد ولكل من قصد من قصد اربعة برد فصاعدا ولو لم يسمى سفرا لكان له وجه. ولو كنت اعلم  ولكل ولو لم يبلغ نعم ولو قيل بالعمل بالظائيين - 00:48:31

الرأيين احسن الله اليك فيقال يجوز القصر في كل ما يسميه الناس سفرا ولو لم يبلغ اربعة برد ولكل ولكل من قصد اربعة برد فصاعدا ولو لم يسمى سفرا لكان له وجه والله اعلم - 00:48:59

واما حديث انس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج مسيرة ثلاثة اميال او فراسخ صلى ركعتين والظاهر انه اخبار عن ابتداء القصر الواقع من النبي صلى الله عليه وسلم في اسفاره. لا تحديد - 00:49:26

مسافة القصر ولا لمسافة ابتداء القصر والا فمن المعلوم ان ثلاثة اميال لا يصدق عليها اسم السفر بحال من الاحوال المسألة الثانية افعل احسن الله اليك. الله المستعان مسألة عظيمة. اي والله - 00:49:51

الله اكبر لكن اشرتم احسن الله اليكم الى ظابط الجمهور وضابط حسن يا شيخ الناس اختلفوا في هذا السفر نقول اللهم اهدنا يا رب.

يا رب من مسائل السفر يعني اشقى المسائل - 00:50:15
الله بساعة الاختلاف فيها. الله يعزم على ما يشاء نعزم على انه شعب اوقات اقرأهما قال ابن حجر رحمه الله في فتح الباري وهذه الاحاديث حجة للجمهور في التفرقة بين الغلام والجارية - 00:50:45
مالك هما سواء ويعق عن كل واحد منهما شاة واحتج له بما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا. هذا اللي هو اقول هذا ما قاله يعني - 00:52:03
نفسها نفس العبارة نعم النبي صلى الله عليه وسلم عق عن الحسن والحسين كبشا كبشا اخرجه ابو داوود ولا حجة فيه قد اخرجه ابو الشيخ من وجه اخر عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ - 00:52:24
كبشينة كبشين واخرج ايضا من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه قال الحافظ ولا حجة له فيه اي نعم قال الحافظ ولا حجة فيه فقد اخرجه ابو الشيخ من وجه اخر عن عكرمة عن ابن عباس بلفظ كبشين كبشين. نعم. واخرج ايضا من طريق عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مثله - 00:52:50
وعلى تقدير ثبوت رواية ابي داوود فليس بالحديث ما يرد به الاحاديث المتواردة في التنصيص على التثنية المتواردة في التنصيص على التثنية للغلام ما الغايته ان يدل على جواز الاقتصار وهو كذلك. فان العدد ليس شرطا بل مستحب انتهى - 00:53:09
وقال الشيرازي رحمه الله في المذهب السنة ان يذبح عن الغلام شاتين وعن الجارية شاة وان ذبح عن كل واحدة منهما شاة جاز انتهى باختصار قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله في الممتع - 00:53:33
فان لم يجد الانسان الا شاة واحدة اجزأت وحصل بها المقصود لكن اذا كان الله قد اغناه فالاثنتان افضل انتهى على هذا يجوز للانسان ان يعق عن ولده الذكر بشاة واحدة ويجزئه ذلك وان كان الافضل ان يعق بشهاتين ان قدر على ذلك - 00:53:48
لانه عق عنهما كبشين ولعل الراوي اراد كبشين عن كل واحد منهما اقتصر على قوله كبشين ثم روي بالمعنى كبشا كبشا وذبحت امهما عنهما كبشين والحديثان كذلك روي وكان احد الكبشين من النبي صلى الله عليه وسلم - 00:54:13
والثاني من فاطمة واتفقت جميع الاحاديث على كل حال قلت من وجوه الترجيح توافق بين القول والفعل احسن الله اليك الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:55:06
اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن القيم رحمه الله تعالى في كتاب الصلاة فصل في قول ابي بكر الصديق رضي الله عنه الذي لم يعلم ان احدا من الصحابة انكر عليه - 00:55:41
قال عبدالله بن المبارك اخبرنا اسماعيل ابن ابي خالد عن زبيد ان ابا بكر قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنهما اني موصيك بوصية ان حفظتها ان لله حقا بالنهار لا يقبله بالليل - 00:56:06
وان له حقا بالليل لا يقبله بالنهار وانها لا تقبل نافلة حتى تؤدى الفريضة وانما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم في الدنيا الحق وثقلهم عليه وثقله عليهم - 00:56:27
وحق لموازين لا يوضع فيه الا الحق ان يكون ثقيلا وانما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل وخفته عليهم وحق لموازين لا يوضع فيها الا الباطل ان يخف - 00:56:54
وان الله عز وجل ذكر اهل الجنة وصالح ما عملوا وتجاوز عن سيئاتهم فاذا فاذا ذكرتهم فاذا ذكرتهم قفة اه خفت خفت الا اكون منهم وذكر اهل النار واعمالهم فاذا ذكرتهم قلت اخشى ان اكون منهم - 00:57:20
وذكر اية الرحمة واية العذاب ليكون المؤمن راغبا راهبا فلا يتمنى على الله غير الحق ولا يلقي بيده الى التهلكة فان حفظت قولي فلا يكونن غائب احب اليك من الموت - 00:57:51
ولابد ولابد لك منه وان ضيعت وصيتي فلا يكونن غائب احب اليك من من الموت ولن تعجزه وقال هناد بن السري حدثنا عبدة عن اسماعيل ابن ابي خالد عن زبيد اليامي - 00:58:15
قال لما حضرت ابا بكر الوفاة رضي الله عنه فذكره قالوا فهذا ابو بكر يقول ان الله لا يقبل عمل النهار بالليل ولا عمل الليل بالنهار ومن

يخالفنا بهذه المسألة يقولون بخلاف هذا صريحا - 00:58:38
وانه يقبل صلاة العشاء الاخرة وقت الهاجرة ويقبل صلاة العصر نصف الليل قالوا فهذا قول ابي بكر وعمر. وابنه عبدالله وسعد ابن ابي وقاص وسلمان الفارسي وعبدالله بن مسعود والقازي والقاسم ابن محمد ابن ابي بكر - 00:59:01
وبذيل العقيلي ومحمد ابن سيرين ومطرف بن عبدالله وعمر ابن عبد العزيز رضي الله عنهم وغيرهم قال شعبة عن يعلى ابن عطاء عن عبدالله بن فراش قال رأى ابن عمر رضي الله عنهما رجلا يقرأ في صحيفة - 00:59:30
فقال له يا هذا القارئ انه لا صلاة انه لا صلاة لمن لم يصل الصلاة لمن لم يصلي الصلاة لوقتها فصل ثم اقرأ ما بدا لك قال قالوا ولا يصح تأويلكم ذلك على انه - 00:59:56
لا صلاة كاملة لوجوه احدها ان النفي يقتضي نفي حقيقة المسمى والمسمى ها هنا هو الشرعي وحقيقته منتفية هذا حقيقة اللفظ فيما فما الموجب للخروج عنها الثاني انكم ان اردتم بنفي الكمال كمال المستحب فهذا باطل - 01:00:21
فان الحقيقة الشرعية لا تنتفي لنفي مستحب فيها وانما فان الحقيقة نعم فان الحقيقة الشرعية لا تنتفي لنفي لنفي مستحب فيها وانما لا تنتظر لتنفى لا تنتفي لنفي لنفي مستحب فيها. نعم - 01:00:51
وانما تنتفي لنفي ركن من اركانها وجزء من اجزائها وهذا كل نفي ورد على حقيقة شرعية وقوله لا ايمان لمن لا امانة له ولا صلاة لمن لا وضوء له ولا عمل لمن لا نية له - 01:01:22
ولا ولا صيام لمن لم يبيت الصيام لا يبيت الصيام من الليل ولا صلاة لمن لا يقرأ بفاتحة الكتاب ولو انتفت الحقيقة لانتفاء بعض مستحباتها فما من عبادة الا وفوقها من جنسها ما هو احب الى الله منها - 01:01:46
وقد ساعدتمونا على ان الوقت من واجباتها فاذا نفيت لنفي واجب فيها لم تكن صحيحة ولا مقبولة الثالث انه اذا لم يكن اذا لم يكن نفي حقيقة المسمى السلام عليكم - 01:02:15
عليكم السلام. سلام فنفي صحته والاعتداد به اقرب الى نفيه من كماله المستحب وقال محمد بن مثنى حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة قال ذكر لنا - 01:02:35
ان عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه كان يقول ان للصلاة وقتا كوقت الحج فصلوا الصلاة لميقاتها فهذا عبد الله قد صلح بان وقت الصلاة كوقت الحج فاذا كان فاذا كان الحج لا يفعل في غير وقته - 01:02:58
فما بال الصلاة تجزئ في غير وقتها وقال عبد الرزاق عن معمر عن بديل العقيلي قال بلغني ان العبد اذا صلى الصلاة لوقتها صعدت ولها نور ساطع في السماء وقالت حفظتني حفظك الله - 01:03:22
واذا صلاها لغير وقتها طويت كما يطوى الثوب الخلق الخلق. الخلق فضرب بها وجهه ثم قال رحمه الله تعالى فصل قال الذين يعتدون بها بعد الوقت احسن الله اليك. رحمه الله. رحمه الله - 01:03:48
القول بانها لا تقضى بمعنى انها لا تصح بعد خروج وقته وهذا في الحقيقة تقطع الطريق على نفرط انه اذا اعتقد انها تصح بعد الوقت اجترأ على ترضها وتأخذها عن وقتها - 01:04:24
انها لا تصح منه وفي قلبي ايمان بوجوب الصلاة وفرضيتها اعوز بالله ذلك الا يتهاون  يجب على الرجل القادر المكلف ان يصلي مع الجماعة الجماعة واجبة  الله يغفر له اتقوا الله ما استطعتم - 01:05:11
الله المستعان  اليوم يؤخر الصلاة ثم لا الى وقت الدوام ثم اذا قام يصلي اظن انه صلى وانهى  ومن العلماء من يقول انه يكفر بترك الصلاة بتأخير صلاة واحدة عن وقتها - 01:06:01
نعم يا محمد  ابشر ان شاء الله اذا ربيتهم لانهم ان شاء الله سيغفر لنا قرة عين  وساعد جهوده بالدعاء انت تبذل جهد في لتربية الحمل على الصلاة ايضا ساعد جهدك هذا بالدعاء له - 01:06:50
ادعو الله ان يهديهم يشرح صدورهم نعم  جل وعلا  فاستعدوا للعدو. نعم. نستعدو يعني نسألو للهداية. نعم نعم  انت هل ستقول في كل ركعة اهدنا اهدنا الصراط المستقيم هذا هو الاستهداء - 01:07:33

اطلب من ربك خذ الهداية نعم احسن الله اليكم. يقول السائل قلتم في اعراب جملة ان الصلاة اول ما فرضت ركعتان في اعرابي ركعتان خبر اليست معمولا به اول ما فوت - 01:08:13

ان الصلاة اول ما فرضت ركعتان نظرا لان في اول ما فات كانت كما تقول والصلاة اول ما فعلت الصلاة الصلاة اول مفرضة ركعتان مبتدأ وخبر لو قلت فرضت الصلاة - 01:08:42

ركعتين الصلاة اولا ركعتين احسن الله اليكم. يقول السائل هل يشترط في العقيقة ما يشترط في الاضحية؟ نعم يقول اهل العلم ان الحكم واحد في العقيقة احسن الله اليكم يقول السائل رجل اجرى عملية - 01:09:30

وبقي على يده مقابل المرفق جزء صغير من اللصقة وكان ازالتها فيه صعوبة وتوضأ وصلى على تلك الحال فهل يعيد ما صلى اذا كان فيها صعوبة بمعنى ان انه يضره ازالتها - 01:10:11

فلعل هذا عذر له متعمد من غير عذر. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم وضع الكرسي في الصلاة مع الجماعة على الكرسي مع الجماعة ينبغي ان نكون في طرف حتى لا - 01:10:43

نفصل بين المصلين لو لو صلت في الطرف كان اولى نكون على طرف احسن الله اليكم. يقول السائل من صلى المغرب تطوعا مع من فاتته الجماعة هل يذهب عنه وتر النهار - 01:11:17

المعول على صلاته الاولى وقد صلى المغرب احسن الله اليكم. يقول السائل رجل مسافر دخل مع جماعة يصلون العشاء يصلون العشاء ليصلي المغرب واكمل ليصلي المغرب. واكمل صلاته معهم اربعا جهلا منه - 01:11:52

ثم صلى بعدها ركعتين للعشاء فماذا عليه؟ هل يعيد المغرب لم يعذر بجهله احسن الله اليكم. يقول السائل قدمنا من الشرق الى الغرب على طائرة قرب المغرب ونحن صائمون ونرى الشمس والبلد الذي نحن - 01:12:37

ونرى الشمس والبلد الذي نحن فوقه قد افطروا فهل نفطر ونحن نرى الشمس؟ لا الشمس ما ما انتهى نهاركم ولو كنتم في سماء البلد الذي افطر اهله احسن الله اليكم. يقول السائل - 01:13:20

اناس يقدمون صلاة العصر قبل وقتها بحوالي ساعة على وجه الاستمرار ويحتجون ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع الظهر والعصر من غير عذر فهل لاحتجاجهم وجه لأ غلطة الله لها اوقاتا - 01:13:51

محدودة محدودة الاول والاخر الرسل جمعة مرتد اهل العلم يقولون ليس معناه انه جمع من من غير سبب العباس يريد الا يحرج امته الصلاة ليس فيها حرج اذا كان هناك ظرف معين - 01:14:23

على على المسلم حرج في التوقيت المطر والمرض احسن الله اليكم. يقول السائل انا اعمل خياطا واكثر اه الزبائن يطلبون مني ان افصل لهم ثياب تحت الكعب فهل انا اثم؟ علما باني لا احسن - 01:15:07

صنعة غيرها لا ابشر بالخير. لا توافقهم يأتي الله لك للزبائن يلتزمون بما اوجب الله عليهم لا تفصل لهم فيها اسدال وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان - 01:15:36

ناصح من طلب منك وستوفق ان شاء الله توفق توفق نعم احسن الله اليكم. يقول السائل اذا كان الشخص مريض مرظا خفيفا ليس بالقوي كشعوره بالدوار طوال يومه فما حكم تعمده لترك صلاة الليل - 01:16:06

في وقتها وقضائها وقت الضحى ما دام يقدر على ان في وقتها من غير ضرر يجب عليه ان يسلم كونوا عنده شوي بعض الدوخة هذا عندي انه لا يخفي اذا صار عنده دوخة يصلي قاعد - 01:16:47

اذا صار عنده دوخة اذا قام يصلي قائدا صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب هكذا قال قال عليه الصلاة والسلام. نعم نعم؟ اي والله يقول في سؤال صلاة الليل - 01:17:24

وقضائها في وقت الضحى هذا هو صلاة العشاء احسن الله اليكم. يقول السائل ماذا يصنع من افطر عمدا قبل ثلاث سنين وقد افطر يوما التوبة نتوب الى الله توبة نصوحا - 01:17:47

وانقضى هذا اليوم فحسن لانه لا ينفع مع التوبة اذا تاب توبة نصوحة والقضاء كان هذا نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز

لمن استيقظ قبل الشمس بقليل ويحتاج الى تسخين الماء - 01:18:15
ليغتسل اه مما يوجب الغسل واذا انتظر تدفئة الماء خرج وقت الصلاة فهل يجوز في حقه التيمم في ليلة شديدة البرودة؟ لا ننتظر حتى يسخن الماء ويغتسل ولو خرج الوقت - 01:18:51
يا شيخ يقضي الصلاة  يعني تأخر بسبب النوم واستيقظ وهو على جنابة يغتسل اولا نعم احسن الله اليكم يقول السائل هل يجزئ قول بعض الادعية القلب دعاء الخروج من المنزل. لا لا بد من التلفظ - 01:19:22
الاذكار بالقلب واللسان المشروعة  يعني اذكار الصباح والمساء والدخول والخروج اقولها بلفظ اللفظ ويتكلم بها باين اهو باين ربه. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم صيام شعبان كله - 01:20:04
سنة يا شيخ ما هو بواجب يوم شعبان مو بواجب يا شيخ سنة نعم احسن الله اليكم. يقول السائل المرأة ما الافضل لها في الصلاة ان تصلي اول الوقت او وقت اقامة صلاة الجماعة. لا اول وقت - 01:20:34
ولو قبل الاقامة ولو قبل الاقامة في المسجد نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما اعظم المثبتات في اه زمن الفتن ما اعظم اه المثبتات المثبتات الدعاء مواقع الفساد ادعوا ربك ان ثبت قلبك ويعصمك - 01:21:07
من الفتن ما ظهر منها وما بطن. وعليك ان تبتعد عن مواقع الفتن  احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز اخراج الزكاة باصلاح المساجد؟ لا انما الصدقات للفقراء والمساكين  احسن الله اليكم - 01:21:37
يقول السائل لماذا قصة اركان الاسلام الخمس اه بانها هي الاركان للدين الله احكم الحاكمين لانها عظيمة عند الله فرضها على العباد انتهى - 01:22:04